اما فنسبة كل حصة من الديون الى الامام كنسبة ما يخص صاحب تلك الحصة
من الموجود فهذه اربعة اعداد متناسبة ثالثها مجهول فاضرب كل حصة
في المال الموجود واقسم الحاصل على الامام يحصل ما يخص تلك الحصة
من الموجود ففي هذا المثال مجموع الديون ستون وهو الامام فاضرب
لزيد عشرة في الخمسة والعشرين الموجوده واقسم الحاصل على ستين
يحصل لزيد اربعة وسدس واضرب لعمرو العشرين في الموجوده واقسم
الحاصل على الامام يحصل لعمرو اثنا عشره وثلث واضرب لبكر الثلاثين
واقسم الحاصل على الامام يحصل له اثنا عشر ونصف واذا كانت الحصص
متوافقة فالاخصر ان ترد كل حصة الى وفقها وتقيم مقامها واتخذ
مجموع اوفاقها اماما وكمل العمل كما مر ففي المثال العشره والعشرون
والثلاثون متوافقة بالعشر فرد كلا منها الى عشره ها نترجع حصة
زيد الواحد وحصة عمرو الى اثنين وبكر الى ثلاثة ومجموعها ستة
هي الامام فاضرب كلا منهم راجع حصته في الموجود واقسم الحاصل على
الستة يحصل نصيبه كما تقدم ومثال المحاصبه بالكيفيات ما اذا اردت
ان تقسم مائة دينار بين ثلاثة لزيد ثلثاها بقرار او وصية
او غيرها ولعمرو ثلاثة ارباعها ولبكر ربعها فخصل لمقادير الحصص
مقاما بعمها واعرف بسط كل كسر من هذا المقام واتخذ مجموعها اماما
ثم اضرب بسط كل كسر في المقسوم واقسم الحاصل على الامام يخرج ما
يخص صاحب تلك الحصه ففي هذا المثال مقام الثلثين والثلاثة
الارباع والربع اثنا عشر لزيد منها ثمانيه ولعمرو تسعة ولبكر ثلاثة
ومجموعها عشرون هو الامام فاضرب حصة كل واحد منهم من الامام
في المائه واقسم حاصله على العشرين يحصل لزيد اربعون ولعمرو خمسة
واربعون ولبكر خمسة عشر ومتى كان بين الامام والمقسوم موافقة
كما في هذا المثال فالاخصر ان ترد كلا منهما الى وفقه وتضرب
كل حصة في وفق المقسوم وتقسم الحاصل على وفق الامام ففي هذا المثال

بين الامام وهو العشرون والمقسوم وهو المائه موافقة بنصف
العشر فرد الامام الى نصف عشره واحد والمقسوم الى خمسة واضرب
لكل من زيد وعمرو وبكر حصة في الخمسة واقسم الحاصل على الواحد
يحصل له ما ذكرناه ولو قيل اقسم مائه على زيد وعمرو لزيد نصفها
ولعمر ثلثها والباقي يرد عليهما بنسبة حصتيهما فمقام النصف والثلث
ستة لزيد منه ثلاثة ولعمرو منه اثنان ومجموعها خمسة وهو الامام
وبين الامام والمائه موافقة بالخمس فاضرب لكل منهما حصة في المائه
او وفقها واقسم الحاصل على الامام او وفقه يخرج لزيد ستون
ولعمرو اربعون وقس على ذلك ما ترد من اشباهه والله المستعان

علم النحو علم به يبحث عن كيفية اواخر الكلم من حيثية
اعراب او بناء الكلام قوله افادة تمام

لغة علم النحو علم يبحث فيه عن كيفية اواخر الكلم من حيثية اعراب
من جهة الاعراب والبنا يخرج علم التصريف والخط فان البحث فيهما لا يخص
بالكيفية اواخر الكلم ولا هو عن كيفية الكلم من جهة الاعراب والبنا
بل هو في الاول من جهة التصحيح او الاعلال لفظا وفي الثاني من جهة
الابقا والحذف وغيرهما ونسمها فموضوعه اواخر الكلم لانه يبحث فيه
عما يعرض لها من الكيفيه من الجهة المذكورة بعد التركيب وغايته
اعني الغرض المقصود منه الاحتراز عن الخطا في فهم معاني الكلام
العربي والحذف عليه والكلم اسم جنس جمعي للكلمه لا اسم جنس
افرادي ولا جمع ولا اسم جمع على المختار لانه يقال على ثلاث
كلمات فاكثر اتحد نوعها او لا افادات اولا ولا يفرق بينه وبين
واحده بالتا في واحده وكلما كان كذلك فهو اسم جنس جمعي كلعب
ولبنة ونبق ونبقة والكلام لغة كلما افاد قولا كان او غيره
لكنه مجاز في الثاني كما صرح به المرادي واصطلاحا قول لفظي
افادة بالقيام المقتصد لذاته فخرج بالقول وهو اللفظ الموضوع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)